

هل يأثم الأولاد لإنفاق أبيهم عليهم من الفوائد المصرفية؟

/الإثنين) 1-5-3202م(فتاوى علي الهواء

صلاح الصاوي

اه شاب يقول ابي يضع امواله في بنك ربوي وياخذ الفوائد ويصرف عليه ويصرف علينا منها ومن غيرها طبعاً وانا في حالة من التحرر عندي جازيز اذا اخذتها من جمع بسبب تفوقى - [00:00:00](#)

الدراسة لكن طبعاً لا تكفيني فاستكمل بقية نفقتي من والدي انا عندي مشكلة في ان والدي يصرف علي من فلوس مصدرها فوائد ربوية ايه القضية اقول له يا ولدي استدم نصحك لابيك - [00:00:19](#)

ترفق معه في ذلك ابتغي اليه الوسيلة من خلال من من يثق فيهم من الصلحاء والعلماء فان فعلت ذلك فقد اديت ما عليك من هذه الناحية بعد ان نصحت وبرئت من هذا العمل - [00:00:37](#)

يا ايها الذين امنوا عليكم انفسكم لا يضركم من ضل اذا اهتديتم. الى الله مرجعكم جميعاً فينبئكم بما كنتم تعملون وان احتجت يا ولدي الى ما ينفقه عليك ابوك من عوائد هذه الشادات او من غيرها فلا حرج عليك في تموله والانتفاع - [00:00:57](#)

ابيه اني مرة اخرى يعني نكرر ما حرم لكسبه ولم يكن مغصوماً او مسروقاً لا تتعدى حرمة الذمة الاولى التي كسبته الى الذمة الثانية التي انتقل اليها بطريق مشروع كهبة او بيع او ارث او نحوه. وقد ذكرت لحضراتكم قبل قليل ان - [00:01:20](#)

النبي صلى الله عليه وسلم تعامل مع اليهود في المدينة بيعة وشراء وقبل دعوتهم الى طعام وقد علم انهم يأخذون وقد نهوا عنه ويأكلون اموال الناس بالباطل فكل نفس بما كسبت رهينة وكل امرئ بما كسب رهين. وله ما تولى وحسابه على الله - [00:01:42](#)